

سنن ابن ماجه

- 1581 - حدثنا العباس بن عبد العظيم العنبري ومحمد بن يحيى . قالا حدثنا عبد الرزاق .
أنبأنا معمر عن يحيى بن كثير عن ابن معانق أو أبي معانق عن أبي مالك الأشعري قال .
قطع تتب ولم ماتت إذا النائحة وإن . الجاهلية أمر من النياحة (A ا رسول قال - Y
ا لها ثيبا من قطران ودرعا من لهب النار) .
في الزوائد إسناده صحيح ورجاله ثقات .
[ش (ودرعا) الدرع هو القميص] . K صحيح م بلفظ ودرع من جرب